

## اجتماع الطاولة المستديرة 3: التعامل مع الأسباب الهيكلية ومع التراتبية في النوع الاجتماعي والكامنة خلف العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي: نهج مقارن

### لمحة عامة

احتفالاً بالذكرى السنوية الـ 20 لتبني قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، عقدت منظمة [إمبيونيتي ووتش](#) وجمعية [الأمل العراقية](#) وباكس سلسلة من ثلاثة اجتماعات طاولة مستديرة عبر الإنترنت حول العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق. وقد عُقد اجتماع الطاولة المستديرة الثالث في 4 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020 لمناقشة الكيفية التي تساهم فيها الذكورية المهيمنة أو العنيفة في انتشار العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، ولماذا تُعتبر الإصلاحات في القطاع الأمني وفي القضاء أمر حاسم الأهمية في الكفاح من أجل العدالة ومنع هذا العنف.

شارك في هذه الجلسة خبراء في النوع الاجتماعي من غواتيمالا والعراق وسوريا لمشاطرة خبراتهم في التعامل مع الأسباب الهيكلية والجزرية للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. وحلّل المشاركون وضع العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في مجتمعاتهم، وفي سياقات النزاعات وما بعد النزاعات، وتدارسوا العوامل التاريخية والثقافية والسياسية التي ساهمت في انتشار العنف الجنسي في هذه السياقات. بحث اجتماع الطاولة المستديرة أيضاً في تأثير التنافس على السلطة وديناميات النزاعات في تكريس الذكورية المهيمنة والعنيفة، مما يؤدي إلى استخدام العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي كوسيلة في الحرب ضد النساء والفتيات. وتدارس المشاركون على امتداد الجلسة طرق تحسين إمكانية الوصول إلى الأنظمة القضائية، وحددوا فرصاً ضمن العمليات القضائية الجارية لتوفير تعافٍ منصف وعادل للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

### الذكوريات المهيمنة والعنيفة والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق وسوريا وغواتيمالا

حدد المشاركون في المناقشة الجوانب المتشابهة في العراق وسوريا وغواتيمالا من حيث الطرق التي تؤدي فيها الأعراف العنيفة للذكورة على إدامة العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وتطبيعهما. وأشارت، منسقة شبكة النساء العراقيات، السيدة أمل كباشي، إلى أن الإطار القانوني في العراق يتضمن تشريعات تمييزية تعزز السلطة الأبوية والتصور السائد بأن دور المرأة يتمثل في تلبية الرغبات الجنسية للرجل. فعلى سبيل المثال، تنص المادة 398 من قانون العقوبات العراقي على أسباب مخففة للعقوبة المفروضة على مرتكب العنف الجنسي إذا ما تم الزواج بينه وبين الضحية.

سلسلة مناقشات طاولة مستديرة – التعامل مع الانتهاكات الجنسية والانتهاكات القائمة على النوع الاجتماعي في العراق:

نهج تحوّلي لمنظور النوع الاجتماعي في العدالة

#### الخبراء المتحدثون

السيدة بريسا كاهاي، منسقة برنامج النوع الاجتماعي – غواتيمالا، منظمة إمبيونيتي ووتش

السيدة أمل كباشي، منسقة شبكة النساء العراقيات، العراق

السيدة ايناس جبّار، ناشطة، العراق

السيدة روزا فايدى، ناشطة يزيديّة وباحثة، العراق

السيدة منى زين الدين، مديرة برامج، منظمة النساء الآن للتنمية، سوريا

مديرة الجلسة: السيدة فلورنس باتيسون، مسؤولة مشروع منقمة في العراق، باكس

الأيزيديين. فقد هاجم تنظيم داعش النساء والفتيات الأيزيديات لأنه يعتبر الأيزيديين كفاراً، ووصفهم بأنهم يعبدون الشيطان. كما اعتبروا الفتيات من سن 9 سنوات فأكثر بأنهن سبايا حرب، مما يعني أنه من حق عناصر التنظيم معاملتهن كجوارى.

للنساء نتيجة للنزاعات السابقة والحالية وللأعراف الأبوية السائدة، وما الانتهاكات الأخيرة التي ارتكبتها تنظيم داعش إلا التجلي الأخير للجرائم المرتبطة بالنوع الجنساني التي يعود تاريخها إلى دكتاتوريات حزب البعث. وفي غواتيمالا، أشارت السيدة بريسنا كاهاي إلى أنه منذ توقيع اتفاقية السلام، ظلّ العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي يؤثر على حياة النساء والفتيات، حتى بعد مرور عشرين سنة على توقيع الاتفاقية. وتستمر ممارسة استخدام العنف الجنسي في النزاعات، خصوصاً ضد النساء من الشعوب الأصلية، وفي الحالات المرتبطة بالحقوق في ملكية الأرض.

وأشارت السيدة منى زين الدين إلى [تقرير](#) صدر عن مجلس حقوق الإنسان حول حالة العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وعنوانه "فقدت كرامتي: العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في الجمهورية العربية السورية" والذي يقول إن هذا العنف ظلّ قضية مستمرة في سوريا منذ الانتفاضة المدنية في عام 2011. ولجأ أطراف النزاع إلى العنف الجنسي كوسيلة لغرس الخوف والإذلال والعقاب، حتى أن بعض الجماعات تعتبر هذه الممارسات جزءاً من النظام الاجتماعي. وبينما تؤثر المعاناة الناشئة عن هذه الممارسات على السوريين من جميع الخلفيات، إلا أن النساء والفتيات يُستهدفن بصفة خاصة، وفي جميع المناطق الجغرافية. وقد ارتكبت السلطات السورية والمليشيات المتحالفة معها جرائم اغتصاب وإساءات جنسية ضد الفتيات والنساء وأحياناً الرجال أثناء العمليات البرية ومداهمات البيوت وعند نقاط التفتيش العسكرية وأثناء عمليات الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، مما يصل إلى جرائم دولية. كما تم توثيق حالات اغتصاب النساء من قبل الجماعات المسلحة، بيد أن عددها أقل بكثير من الحالات المرتكبة من قبل القوات التابعة للدولة.

إضافة إلى ذلك، تتيح المادة 141 من قانون العقوبات للزوج والوصي 'تأديب' الزوجة والأفراد الخاضعين لوصايته. كما أكدت السيدة روزا قايدى، وهي ناشطة أيزيدية وباحثة، على الحاجة إلى فهم تصورات الأفراد المنتهين لتنظيم داعش بشأن النساء الأيزيديات وذلك لفهم الأسس المذهبية للهجمات المخططة والمنسقة ضد مجتمع وفي سوريا، لجأ أطراف النزاع إلى العنف الجنسي كوسيلة لبث الخوف والإذلال والعقاب، تحديداً ضد النساء والفتيات. وأشارت السيدة منى زين الدين، وهي مديرة برامج في منظمة "النساء الآن للتنمية" إلى أن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي يمثلان استراتيجية للهيمنة السياسية، وأن السلطات السورية والمليشيات المسلحة التابعة لها ارتكبت العنف والإساءات الجنسية أثناء العمليات البرية ومداهمات البيوت وعند نقاط التفتيش وأثناء الاحتجاز الرسمي وغير الرسمي. ومن المرجح أن هذه الانتهاكات بلغت مستوى الجرائم الدولية. وهذا يعني أن أشكال العنف السياسي تستند إلى أعراف اجتماعية تمييزية حول النوع الاجتماعي، بما في ذلك قوانين الأحوال الشخصية التي تعزز الهيمنة الأبوية على النساء وعلى الأقليات الجنسية.

ووفقاً للسيدة بريسنا كاهاي، وهي منسقة برنامج النوع الاجتماعي في منظمة إيمبوني تي ووتش، يتأثر العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في غواتيمالا تأثراً شديداً بالنزعة الذكورية ذات الصبغة العسكرية ضمن قوات الأمن والشرطة. ويظل فهم الناس لمفهوم الأمن معتمداً بشدة على الجانب العسكري، ويرتبط ارتباطاً مباشراً بالأسلحة، حتى بعد مرور عقود على نهاية النزاع الداخلي في البلد.

## النزاعات تكرر العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق وغواتيمالا وسوريا

ساهمت دينامات النزاع في البلدان الثلاثة في تكريس وتطبيع العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. ففي العراق، تُعتبر الأماكن العامة غير آمنة

وأشارت السيدة منى زين الدين إلى أن ثمة جهود لاستخدام مبدأ الولاية القضائية العالمية لرفع دعاوى بشأن العنف الجنسي الذي جرى في سوريا. وفي حزيران/ يونيو 2020، رُفعت أول دعوى جنائية في ألمانيا وهي تتعلق بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في مراكز الاحتجاز التابعة للحكومة. واعتبرت المنظمات النسائية السورية هذا الأمر خطوة مهمة نحو تحقيق العدالة للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

وفي غواتيمالا، طُرح مشروع قانون لحماية الفتيات من ضحايا العنف الجنسي وتزويدهن بخدمات إعادة التأهيل من قبيل التعليم والرعاية الصحية. ولكن القانون لم يُقرّ بسبب اعتراض على مادة تتيح خيار الإجهاض في حالة الحمل الناتج عن الاغتصاب. واعتبر القانون بأنه قانون للإجهاض، فيما كان في الحقيقة قانوناً رامياً إلى مساعدة الفتيات وحمايتهن بعد الاغتصاب. واختتمت السيدة بريسا كاهاي حديثها بالإشارة إلى أن معارضة الإجهاض تُستخدم لمنع إقرار إصلاحات قد تتحدى الأعراف الأبوية التي تُعتبر أن تنشئة الأطفال هي الوظيفة الأساسية للمرأة.

## عدم كفاية الإجراءات القضائية للتصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي

وفي جميع سياقات البلدان الثلاثة، تُعتبر الوسائل القانونية للتصدي لهذا العنف غير كافية، إذ تقصّر عن إيلاء اهتمام كافٍ بالهياكل الكامنة للسلطة وتتيح انتشار العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، تجد الضحايا الأيزيديات اللواتي يسعين للحصول على العدالة بشأن الجرائم التي ارتكبتن ضدهن على يد تنظيم داعش بأن مقاتلي التنظيم يُحاكمون بموجب قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005. وأشارت السيدة روزا قايدى إلى أنه إذا أرادت الناجيات من الاستعباد الجنسي الإبلاغ عن الجرائم الجنسية التي ارتكبتها عناصر تنظيم داعش في العراق، فيتعين عليهن الإبلاغ عنه كعنف أسري. وهذا التصنيف يعني عدم التقاط الطبيعة المنهجية للجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش ضد النساء الأيزيديات أو الإقرار بها.

## التوصيات

والفتيات من كافة الجماعات الإثنية والمناطق الجغرافية. وأشارت إلى أن النساء الأيزيديات تعرضن لأشد المعاناة، ولكن يجب إشمال الجماعات الأخرى في القانون أيضاً.

4. أقر المشاركون بأهمية العمليات التي تقودها الضحايا في سن التشريعات المتصلة بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وتطبيق هذه التشريعات. وفي غواتيمالا، عُرضت قضية "سيبور زاركو" كقصة نجاح، حيث فازت النساء الضحايا بالقضية وأصبحت قائدات في مجتمعاتهن المحلية. وفي العراق، أكد المشاركون على الحاجة إلى استشارة الضحايا الأيزيديات لضمان أن القوانين تستجيب لأولوياتهن واحتياجاتهن. إضافة إلى ذلك، أكد الناشطون العراقيون على الحاجة إلى معالجة العنف المرتبط

1. أوصى المشاركون بتلبية الاحتياجات الفورية لضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي عبر توفير الرعاية الصحية والدعم النفسي والدعم المالي.

2. أكد المشاركون على أهمية تشريع قوانين لحماية ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ومنعهما ضمن الأسرة المعيشية وأثناء النزاعات، والمصادقة على هذه القوانين وتنفيذها.

3. وفي العراق، أكدت السيدة روزا قايدى على الحاجة إلى سن قانون بشأن الناجيات الأيزيديات. وأضافت السيدة أمل كباشي بأن القانون يجب أن يكون وثيقة وطنية شاملة للجميع تحقق مصلحة جميع ضحايا هذا العنف الذي جرى أثناء النزاع مع تنظيم داعش، بما في ذلك جميع النساء

من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. إضافة إلى ذلك، أكد الخبراء المتحدثون على الحاجة إلى إعادة تعريف مفهوم الأمن فيما يتجاوز الذكوريات المهيمنة والعنيفة.

بالنزاع ضمن خطة العمل الوطنية التي أطلقت في إطار جدول أعمال المرأة والسلام والأمن استناداً إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325، وبناءً على مشاورات مع الضحايا بخصوص احتياجاتهن.

5. أكد المشاركون على الحاجة إلى إصلاح الأجهزة الأمنية لجعلها أكثر حساسية ومراعاة للناجيات

**لمعرفة المزيد حول العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق:**

**تقرير مسح العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات في العراق: 2003-**

**2018**

**قصص ناجيات عراقيات: قاومت، فنهضت**